



كلية التربية للعلوم الإنسانية  
College of Education for Human Sciences

ISSN: 1817-6798 (Print)

Journal of Tikrit University for Humanities

available online at: <http://www.jtuh.tu.edu.iq>

**JTUH**  
مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية  
Journal of Tikrit University for Humanities

**Assist. Lect. Adhwaa'  
Hashem Shaker**

Ministry of Education  
The General Directorate of Education / Salah  
Al-Din Governorate

**Assist. Prof. Dr. Adel Saleh  
Allawi**

College of Education for Human Sciences,  
Tikrit University

\* Corresponding author: E-mail :  
[adwaa81h@gmail.com](mailto:adwaa81h@gmail.com)

#### Keywords:

Non-obligatory exception  
Obligatory principles  
Subject of the predicate  
The meaning of obligatory

#### ARTICLE INFO

##### Article history:

Received 6 Oct. 2020

Accepted 15 Nov 2020

Available online 23 Jan 2021

E-mail

[journal.of.tikrit.university.of.humanities@tu.edu.iq](mailto:journal.of.tikrit.university.of.humanities@tu.edu.iq)

E-mail : [adxxxx@tu.edu.iq](mailto:adxxxx@tu.edu.iq)

## THE GRAMMATICAL OBLIGATION IN IBN AQEEL'S EXPLANATION OF "ALFIYYAT IBN MALIK"

### A B S T R A C T

This study sheds light on the term (grammatical obligation) according to Ibn Aqil, and how Ibn Aqil employed this term. Grammatical obligation is a principle of Arabic grammar that emerged among grammarians, but distinguished by Ibn Aqil more than others, as he used it in many explanations of opinions and provisions given by Ibn Malik in his Alfia. Ibn Aqil does not deviate much in his principles from the framework of the Basra grammar school, and this term is in many areas of his explanations. This work comes to limit these areas which Ibn Aqil stated as obligatory, comparing these opinions with the opinions of his grammarian predecessors, and whether these principles were unique to Ibn Aqil or following those who preceded him. It is clear to me that he does not deviate much from the views of the Basra grammar school, but sometimes preferred the views of the Kufa school which he considered closer to the views of the Basra people. This study seeks to investigate these issues through consulting grammar books, in order to reach an accurate scientific conclusion.

© 2021 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: <http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.28.1.2021.03>

### الوجوب النحوي في شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك

م.م. أضواء هاشم شاكر / وزارة التربية / المديرية العامة لتربية صلاح الدين

أ.م.د. عادل صالح علاوي / جامعة تكريت / كلية التربية للعلوم الإنسانية

#### الخلاصة:

تلقي هذه الدراسة الضوء على مصطلح (الوجوب النحوي) عند ابن عقيل (ت 769 هـ)، وكيف أنه قد وظّف هذا المصطلح في شرحه على ألفية ابن مالك، والوجوب النحوي حكم من أحكام النحو العربي الذي برز عند النحاة، لكنه تميز عند ابن عقيل أكثر من غيره، فقد استعمله في بيان كثير من الآراء

والأحكام التي ذهب إليها ابن مالك في ألفيته ، وإذا كان ابن عقيل لم يخرج كثيراً في أحكامه عن اطار مدرسة البصرة النحوية فإنّ هذا المصطلح كان عنده يدور في مواطن كثيرة من شرحه ، وقد جاء عملي هذا لحصر هذه المواطن التي حكم فيها ابن عقيل بالوجوب ، ومقارنة هذه الآراء بآراء من سبقه من النحاة وهل أن هذه الأحكام قد انفرد بها ابن عقيل أم كان متابعاً لمن سبقه ، تبين لي أنّه لم يبتعد كثيراً عن آراء مدرسة البصرة النحوية لكنه رجح أحياناً من آراء المدرسة الكوفية ما يراه أقرب إلى آراء البصريين ، وقد سعت هذه الدراسة للوقوف على هذه المسائل من خلال كتب النحو لعلها تصل إلى نتيجة علمية دقيقة.

## المقدمة

الحمد لله الذي خلق الانسان ، وعلمه البيان ، وأكرمه بخير لسان ، والصلاة والسلام على خير من خلق الله ، نبينا محمّدٍ وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان .  
أما بعد :

فقد مرّت اللغة العربية مرحلة مهمة وهي في أزهى مراحلها إذ قام علماءها بضبط مسائلها ، وبيان أحكامها ، وكان لعلماء النحو جهد واضح في ذلك ، واستطاعت أن تحتل منزلة عالية من بين لغات الأرض .

ومما لمسناه من مدونات علماء النحو وكتبهم ، وعنايتهم بذكرهم للحكم على المسألة ورأيهم فيها ، إذ كان حكمهم يدور على القبول ، والرد ، والوجوب ، واللزوم ، والجواز وغيرها ، ومصطلح الوجوب يعد من الاحكام التي اهتم النحاة بها. ولو نظرنا في كتب النحو لوجدناها ممتلئة بهذا الحكم النحوي الذي يطلقه النحاة على كثير من المسائل النحوية ومن خلال الدراسة التي اجريت في هذا البحث وتسلط الضوء على مسألة الوجوب في كتاب (شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك) فقد وُجد إن ابن عقيل ومن خلال شرحه لألفية ابن مالك انه يستعمل مصطلح (الوجوب) من خلال الحكم النحوي على قسم من المسائل الواردة في شرحه وإن رأيه جاء مطابقاً لرأي قسم من النحاة الذين سبقوه وذلك من خلال المسائل والاحكام الواردة في كتبهم .

وانطلاقاً من هذه المسائل التي دفعتنا للبحث في ضوء مصطلح الوجوب في معالم الجملة العربية في كتاب (شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك) والتي فقد تم الاعتماد على منهجية علمية قوامها ، المقدمة ، والوجوب لغة واصطلاحاً ، والمصطلحات الدالة على الوجوب عند النحويين ، وبعد ذلك عرض لبعض من المسائل المنتخبة التي تحمل (الوجوب) عند ابن عقيل ، ثم نتائج البحث التي انتهت إليها البحث ، وبعد هذا الجهد المقلّ نسأل الله تعالى التوفيق في سعينا هذا ، فهو نعم المولى ونعم النصير ، وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.

## الوجوب لغة واصطلاحاً :

الوجوب لغة : (( الواو، والجيم ، والباء، أصل واحد يدل على سقوط الشيء ووقوعه ثم يتفرع ))  
(1)

وقال الجوهري : (( وجب الشيء اي لزم ، يجب وجوباً وأوجبه الله ، واستجوبه ، اي استحقه ، ووجب البيع يجبُ جبّةً ، وأوجب البيع فوجب ))<sup>(2)</sup>

وقال ابن منظور : (( وجب الشيء وجوباً أي لزم وأوجبه ... وقال ابن الاثير : قال الخطابي : معناه وجوب الاختيار والاستحباب دون وجوب الفرض وال لزوم ، وإنما شبهه بالواجب تأكيداً كما يقول الرجل لصاحبه ، حقك واجب ))<sup>(3)</sup>

وقد عرف الزبيدي الوجوب قائلاً : (( الوجوب في اللغة انما هو الثبوت قلت وهو قريب من اللزوم ... يقال وجب الشيء وجوباً اذا ثبت ولزم ))<sup>(4)</sup>  
وللوجوب معانٍ آخر منها ما ذكره صاحب القاموس قائلاً : ((وجب يجب وجوباً وجبه : لزم وأوجبه ووجبه واوجب لك البيع مواجبه ووجاباً)).<sup>(5)</sup>

الوجوب اصطلاحاً : الواجب : هو بمعنى الثابت هو ضد النفي بجانب استعماله في مواضع أخرى بمعنى اللزوم . فقد عرفه الجرجاني : ((الوجوب : هو ضرورة اقتضاء الذات عينها وتحقيقها وهو على نوعين : شرعي وعقلي الوجوب العقلي : ما يلزم صدره عن الفاعل بحيث لا يتمكن من الترك بناء على استلزامه محالاً ))<sup>(6)</sup>.

وقد ورد في كتب التعريفات أنها تدل على معنى متقارب من معنى الوجوب وهو : الثبوت واللزوم والفرض .<sup>(7)</sup>

وأما الأصوليون فقد عرّفوا الواجب بتعريفات قريبة من معناه في الجذر (وجب) وهو اللزوم ، فعند جمهور الشافعية : الفرض والواجب عندهم لفظان مترادفان منقولان من معنهما اللغوي الى معنى واحد ....سواء ثبت ذلك بدليل قطعي ، او ظني ، إلا في باب الحج. أما السادة الحنفية فقالوا : إن الفرض لازم علماً أي يلزم اعتقاد حقيقته والعمل بوجبه ، لثبوته بدليل قطعي حتى لو انكره قولاً واعتقاداً .... والواجب لا يلزم اعتقاد حقيقته لثبوته بدليل ظني ومبني الاعتقاد على اليقين لكن يلزم العمل بموجبه للدلائل الدالة على وجوب اتباع الظن ....<sup>(8)</sup>

والفرق بين اللزوم والواجب : اللزوم : يعني الوجوب كوجوب اقتران اسماء اللات والآن بال - ووجوب بقاء الألف في المقصورة والياء في المنقوص دون تأثر بالعامل السابق لها . ويعني اللزوم كذلك عدم تعدي الأفعال وتجاوزها الفاعلين إلى المفعول به وهي الأفعال اللازمة. (9)

الوجوب أحد الاحكام التي تتصف بها التعبيرات في طرق تركيبها وإعرابها او صياغة الفاظها وهو في مقابلة الجواز والشذوذ والامتناع . (10)

### المصطلحات الدالة على معنى الوجوب عند النحاة :

ومن المصطلحات الدالة على معنى الوجوب عند سيبويه فيقول : ليس فيه إلا...وهذا ما جاء في باب الحروف الخمسة وإذا قلت (إن زيدا فيها لقائم) فليس إلا الرفع. (11) وايضاً من المصطلحات الدالة على (الوجوب) في كتابه هو مصطلح الوجوب ، اللزوم ، فقال سيبويه : في باب يكون الاسمان فيه بمنزلة اسم واحد ممطول وآخر الاسمين مضموم إلى الاول بالواو وإذا قلت ياثلاثة وثلاثين فلم تفرد الثلاثة من الثلاثين لتتوهم على حيالها .... (ولزمها النصب) كما لزم ياضارباً رجلاً حين طال الكلام. (12)

وكذلك ذكر مصطلح (القياس على الواجب) فإنه دليل على معنى الوجوب عند سيبويه. (13)

واما المصطلحات الدالة على معنى الوجوب عند الفراء في معاني القرآن فقد استعمل الأدوات ذاتها ولاشك أن المدة بين تأليف الكتاب لسيبويه وتأليف معاني القرآن للفراء ، لم تكن طويلة حتى يمكن الحكم ببروز شيء من التغير والتطور في التأليف النحوي. (14)

أما الأخفش فإنه استعمل المصطلحات نفسها التي اتبعها سابقوه في دلالة الوجوب فذكر كلمة اللزوم ومشتقاتها ، قال الاخفش في لزوم اللام الفارقة : ((ولا تكون في هذا الكلام (إن) مفتوحة ابداً ، إن وقعت على اسم أو فعل ، لان اللام لازمة لهذا تكون إلا مكسورة )) . (15)

أما مصطلح الوجوب عند المبرد فلا بد من الوقوف عنده بسبب ما كان يتميز به من احكام عقلية ، فنجد مصطلح الوجوب ظهر عنده بشكل واضح وكبير ، ومن ذلك قوله : ((فإن قال قائل : أنت إذا قلت : (قام زيد) فليس ها هنا مفعول يجب ان تفصل بينه وبين هذا الفاعل ، فإن الجواب في ذلك أن يقال له لما وجب أن يكون الفاعل رفعا في الموضع الذي لالبس فيه ... فرأيت مع غيره علمت أن المرفوع هو ذلك الفاعل الذي عهدته مرفوعاً وحده وأن المفعول الذي لم تعهده مرفوعاً )) . (16)

وكذلك ابن جنى قد أفرد باباً تحت عنوان (( باب في وجوب الجائز ))<sup>(17)</sup> ((وجعل الواجب على ضربين أحدهما : توجيه الصنعة فلا بد إذا منه والآخر : إن تعزمه العرب فتوجه وإن كان القياس يبيح غيره))<sup>(18)</sup> وخلاصة الكلام من خلال ما تقدم يرى إن فكرة الوجوب بدأت البحث عن حلول الظاهرة اللحن التي ظهرت في كلام العرب فكان الوجوب عند النحويين الأوائل ينبني على أساس الاستقراء لكلام العرب فكان أساس أحكام الوجوب كثيرة الاستعمال.<sup>(19)</sup>

## أولاً: الضمير المستتر وجوباً:

الضمير المستتر : هو ضمير استغني بمعناه عن لفظه.<sup>(20)</sup> ((وهو وإن لم يظهر في التركيب فإنه في قوة الملفوظ به))<sup>(21)</sup> وقد أشار ابن عقيل إلى المواضع التي يجب فيها الاستتار:

الاول: فعل الامر للواحد المخاطب كإفعل التقدير : (أنت).

الثاني : الفعل المضارع في أوله الهمزة نحو (أوافق) والتقدير : (أنا) .

الثالث : الفعل المضارع الذي أوله النون نحو: (نغتبط) أي : (نحن) .

الرابع : الفعل المضارع في أوله التاء لخطاب الواحد نحو : (تشكر) أي: انت.<sup>(22)</sup>

وقال ابن هشام : (( واجب الاستتار ما لا يمكن قيام الظاهر مقامه وذلك كالضمير المرفوع بالفعل المضارع المبدوء بالهمزة كأقوم أو النون كنقوم أو بالتاء كتقوم ألا ترى أنك لا تقول اقوم زيد ولا تقول نقوم عمرو ))<sup>(23)</sup>.

وقد أشار عباس حسن إلى الضمير المستتر الخفي غير الظاهر في النطق قائلاً : ((المستتر ما يكون خفياً غير ظاهر في النطق والكتابة مثل : ساعد غيرك يساعدك فالفاعل لكل من الفعلين ضمير مستتر تقديره في الاول (أنت) وفي الثاني (هو))<sup>(24)</sup>.

وجاء في النحو الواضح :إن الضمير المستتر مع الافعال المضارعة وكل فعل يختلف باختلاف حرف المضارعة فالفاعل المستتر المبدوء بالياء مثل : ينبج تقديره : ( هو ) ، وفي المبدوء بتاء التانيث تقديره (هي ) ، وفي المبدوء بالهمزة تقديره (انا)، والمبدوء بالنون تقديره (نحن ) ، وفي المبدوء بتاء المخاطبة تقديره (أنت)<sup>(25)</sup>، وكذلك أشار إن الضمير يستتر مع الافعال الامر مثل : عظم ، نظف ، وجدت ، أن الفاعل ضمير مستتر تقديره أنت دائماً<sup>(26)</sup>.

## ثانياً: خبر الأفعال الناقصة ( كان وأخواتها ) :

نعني هنا الأفعال الناقصة الناسخة التي تؤثر بما دخلت عليه إعراباً وذكر السيوطي: (( ( كان ) أم الأفعال لأن كل شيء داخل تحت الكون لا ينفك من معناها ، ومن ثم صرفوها تصرفاً ليس لغيرها ، أصبح ، وأمسى ، أختان ؛ لأنها ظرفا الزمان ، وظل ، وأضحى أختان ؛ لأنها صدر النهار ، وبات ، وصار أختان لاعتلال عينهما ، وزال ، وفتى ، وانفك ، وبرح ، وإدام أخوان للزوم أولهما (ما) وليس منفردة لأنها ، لا تتصرف)).<sup>(27)</sup>

والأصل في أخبار هذه الأفعال أن تتأخر ولكن قد تتقدم وجوباً أو جوازاً ، قال ابن عقيل : (( إن أخبار هذه الأفعال - إن لم يجب تقديمها على الاسم ، ولا تأخيرها عنه ، ويجوز توسطها بين الفعل والاسم . فمثل وجوب تقديمها على الاسم : قولك : ((كان في الدار صاحبها )) فلا يجوز ها هنا تقديم الاسم على الخبر لئلا يعود الضمير على المتأخر لفظاً ورتبة ، ومثال وجوب تأخير الخبر على الاسم قولك : (( كان أخي رفيقي )) فلا يجوز تقديم رفيقي على أنه خبر ؛ لأنه لا يعلم ذلك لعدم ظهور الاعراب)).<sup>(28)</sup> .

وقال ابن يعيش : إن من متعلقات الخبر - متى جعلته لغوا كان ظرفاً للقيام فاذا فهمت القاعدة . فسيبويه يختار تقديم الظرف إذا كان مستقراً ، لأنه مضطر إليه وتأخيره إذا كان لغواً ؛ لأنه فضلة وذلك نحو قولك : (( ما كان فيها أحد خير منك)).<sup>(29)</sup>

وكذلك أشار ابن هشام إلى وجوب التأخير قائلاً : (( الأول : وجوب التأخير ، وذلك في مسألتين ، إحداهما أن يكون اعراب الاسم والخبر جميعاً غير ظاهر ، نحو : كان صديقي عدوي ، وثانيهما : أن يكون الخبر محصوراً ، نحو قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾<sup>(30)</sup> ، الثاني : وجوب التوسط بين العامل واسمه وذلك في نحو قولك : يعجبني أن يكون في الدار صاحبها ، فلا يجوز من هذا المثال تأخير الخبر عن الاسم ، لئلا يلزم منه عود الضمير على متأخر لفظاً ورتبة))<sup>(31)</sup> ، وذكر السيوطي مسألة تقديم الخبر على هذه الأفعال فقال : (( أجاز البصريون توسط أخبار هذا الباب بين الفعل والاسم أي حيث يجوز تقديم الخبر على المبتدأ قال تعالى : ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(32)</sup> ))<sup>(33)</sup>

وقال عباس حسن : ((وكل هذه الأفعال تشترك في أمور عامة أهمها ألا يكون اسمها شبه جملة ... وأنها ، لا تعمل إلا بشرط أن يتأخر اسمها عنها وأن يكون خبرها انشائي ، فلا يصح كان الضعيف عاونه وإن يكون الاسم والخبر مذكورين معاً ... وألا يتقدم الخبر عليها إذا كان اسماً متضمناً معنى الاستفهام))<sup>(34)</sup>.

### ثالثاً : حذف خبر ( لا ) التي لنفي الجنس:

تعد ( لا ) النافية للجنس حرفاً ناسخاً يفيد النفي يدخل على الجملة الاسمية فينفي الخبر عن جنس اسمها ومن حيث عملها فأنها تشبه ( أن ) المشبه بالفعل من حيث نصب الاسم ولكن لا تعمل إلا بشروط .<sup>(35)</sup>

يحذف خبر ( لا ) إذا دل عليه دليل فأشار إلى ذلك ابن عقيل قائلاً : (( إذا دل دليل على خبر ( لا ) النافية للجنس وجب حذفه عند التميميين والطائيين وكثر حذفه عند الحجازيين ، ومثاله أن يقال : (( هل من رجل قائم؟ )) فتقول ( لا رجل ) وتحذف الخبر - وهو قائم وجوباً عند التميميين والطائيين وجوازا عند الحجازيين ....))<sup>(36)</sup> فذكر العديد من النحاة ممن سبقوه مشيرين إلى مسألة حذف الخبر ، فقال سيبويه : (( وكذلك إن لم تجعل لك خبراً ولم تفصل بينهما وجئت بذلك بعد أن تضرر مكاناً وزماناً كإضمامك إذا قلت : لا رجل و لا بأس)).<sup>(37)</sup>

ومن النحاة من جاء مؤيداً لكلام سيبويه فذكر ابن السراج قائلاً : (( واعلم أن ( لا ) إذا فتحت ما بعدها فقد يجي الخبر محذوفاً كثيراً تقول : لا رجل ولاشي تريد في مكان أو زمان وربما لم يحذف خالفت ما)).<sup>(38)</sup>

قال ابن هشام : (( إنه يكثر حذف خبرها إذا عُلِمَ نحو : ( قالوا لا ضير ) ( فلا فوت ) وتميم لا تذكره حينئذ ))<sup>(39)</sup>

وقد ذكر الخضري في حاشيته حذف الخبر في شرحه للشاهد (لانسبَ اليوم ولا خُلةً) ، قال : (( وخبر الثانية محذوف لدلالة الأولى عليه ، أي و لا خُلةً اليوم أو هو ظرف لغو متعلق بالنفي والخبر المحذوف إما خبر واحد لهما أي لانسبَ و لا خُلةً بيننا أو لكل خبر))<sup>(40)</sup>

وقال عباس حسن : (( يجري على خبر ( لا ) ما يجري على سائر الأخبار من جواز الحذف - وكثرته - إن دل دليل . وليس من اللازم لجواز الحذف أن يكون الخبر هنا شبه جملة فقد يكون شبه جملة فقال الشاعر :<sup>(41)</sup>

أي : لامحالة في ذلك )) (42)

وأشار عباس حسن إلى الأساليب التي يحذف فيها الخبر: مثل: (( ( لاسيما ) ، ومنها : لا إله الا الله ، ومنها : لا ضير ومنها : لا ضر ولا ضرار )) (43)

#### رابعاً : الاستثناء غير الموجب:

وهو ما كان أسلوب الاستثناء فيه مشتملاً على نفي أو شبهه من نهي ، أو استفهام يحمل معنى النفي ، ويقسم على قسمين : استثناء متصل ، واستثناء منقطع قال ابن عقيل : (( إذا كان غير موجب وهو الذي فيه نفي أو شبه نفي - انتخب - أي اختير إتباع ما اتصل ووجب نصب ما انقطع عند غير بني تميم وأما بنو تميم فيجيزون إتباع المنقطع )) (44) وما ذهب إليه ابن عقيل قد ذهب إليه عدد من النحاة الذين تقدموا عليه فقد ذكر سيبويه في حديثه عن هذه المسألة في باب (( هذا باب ما يكون المستثنى فيه بدلاً مما نفي عنه ما أدخل فيه )) ثم قال في بيان هذا الباب : (( وذلك قولك ما أتاني أحدٌ إلا زيدٌ ، وما مررت بأحدٍ إلا زيدٌ وما رأيت أحداً إلا زيداً . جعلت المستثنى بدلاً من الأول فكأنك قلت : ما مررت إلا بزيدٍ ، وما أتاني إلا زيدٌ... فهذا وجه الكلام أن تجعل المستثنى بدلاً من الذي قبله لأنك تدخله فيما أخرجت منه الأول )) (45) وقال أيضاً : (( حدثنا بذلك يونس وعيسى جميعاً أن بعض العرب الموثوق بعربيته يقول ما مررت بأحدٍ إلا زيداً وما أتاني أحدٌ إلا زيداً ... فينصب (زيداً) على غير ذلك رأيت ، وذلك أنك لم تجعل الآخر بدلاً من الأول ، ولكنك جعلته منقطعاً مما عمل في الأول والدليل على ذلك أنه يجيء على معنى : ولكن زيدا ، ولا أعني زيدا ، وعمل فيه ما قبله... )) (46)

وقال المبرد : (( تقول ما جاءني أحدٌ إلا زيد فتجعل زيد بدلاً من أحد فيصير التقدير ما جاء في زيد إلا زيد ، لأن البديل يحل محل المبدل منه ألا ترى أن قولك مررت بأخيك زيد إنما هو بمنزلة قولك مررت بزيد لا نك لما رفعت الأخ قام زيد مقامه فعلى هذا قلت ما جاءني أحدٌ إلا زيد )) (47) وقال أيضاً : (( ولو قلت جاءني أخوتك إلا زيداً لم يجز إلا النصب لأنك لو حذفتم الأخوة بطل الكلام وذلك أنه كان يكون جاءني إلا زيد فلا يقع الاستثناء على شيء فمن ثم بطل لفظ الا في النصب لفساد البديل )) (48)

والقياس عند ابن السراج اذ قال : (( واذا قال قائل قام القوم إلا أباك فنفيت هذا الكلام ، أن تقول مقام إلا أباك ، لأن حق حرف النفي أن ينفي الكلام الموجب بحاله وهيئته ، فأما ان كان لم يقتصر إلى النفي هذا الكلام الموجب بتمامه وبني كلامه على البذل )) (49) .

وقال الانباري : (( فإن قيل : فبماذا يرتفع المستثنى في النفي ؟ قيل : يرتفع على البذل ويجوز النصب على أصل الباب )) (50)

وعند عباس حسن جواز الامرين : (( فالكلام في أصله كلام تام غير موجب يجوز فيه الأمران السالفان ، أما النصب على الاستثناء ، وإما الاتباع على البدلية ، فلما حذف المستثنى منه صار الكلام نوعاً جديداً )) (51) .

### خامساً : توكيد الحرف الذي ليس للجواب :

التوكيد (( هو تمكين الشي في النفس و تقوية أمره وفائدته وأزالة الشكوك واحاطة الشبهات )) (52) .

إن توكيد الحرف الذي ليس للجواب وجوب تكرار الحرف مع ما اتصل به وأشار إلى ذلك ابن عقيل قائلًا : (( إذا أريد توكيد الحرف الذي ليس للجواب يجب أن يعاد مع الحرف المؤكد وما اتصل بالمؤكد نحو : (( إنَّ زيداً ، إنَّ زيداً قائم )) و (( في الدار في الدار زيدٌ ولا يجوز )) (إنَّ إنَّ زيداً قائم)) ولا ((في في الدار زيدٌ )) (53) وجاء رأي ابن عقيل ومطابقاً للذين سبقوه من النحاة إذ أشار إلى ذلك ابن السراج فقال : (( وأما الحروف فنحو قولك : في الدار زيدٌ قائم فيها فتعيد فيها ..... إلا أن الحرف إنما يكرر مع ما يتصل به لا سيما إذا كان عاملاً )) (54) .

وقال ابن مالك : (( إلى أن توكيد حرف ليس من حروف الجواب بإعادته دون ما اتصل به لم يستعمل إلا بقلّة وشذوذ )) (55) .

وقال عباس حسن : (( وإن كان المؤكد حرفاً غير جوابي ايضاً وقد اتصل باسم ظاهر فتوكيده اللفظي يكون بتكراره ومعه الاسم الظاهر أو ضمير هذا الاسم الظاهر ، واعادة الضمير افصح وفي الحالتين يجب الفصل بين الحرفين المؤكد ويصح في الفصل الاكتفاء بذلك الاسم الظاهر نحو : (( إن العاقل الكريم ، إنَّ العاقل الكريم احرص على إماته الحقد من تنمية أسبابه... )) (56) .

## سادساً : أفراد الفعل مع فاعله المثنى أو المجموع :

ذهب جمهور العرب أنه إذا اسند الفعل الى فاعل ظاهر ، مثنى أو مجموع وجب تجريده من علامة تدل على المثنى والجمع وهذا ما ذكره ابن عقيل قائلاً : (( مذهب جمهور العرب أنه إذا أسند الفعل إلى ظاهر - مثنى ، أو مجموع - وجب تجريده من علامة تدل على التثنية أو الجمع ، فيكون كحاله إذا اسند الى مفرد ، فتقول : (( قام الزيدان وقام الزيدون ، وقامت الهندات )) كما تقول : (( قام زيد )) ولا تقول على مذهب هؤلاء (( قاما الزيدان )) ولا (( قاموا الزيدون )) ولا (( قمن الهندات )) فتأتي بعلامة في الفعل الرفع للظاهر ، على أن يكون مابعد الفعل مرفوعاً به ، وما اتصل بالفعل من الالف ، والواو ، والنون ، حروف تدل على تثنية الفاعل أو جمعه...)).<sup>(57)</sup>

وذهب طائفة من العرب إلى أن الفعل إذا أسند الى فاعل ظاهر مثنى أو مجموع ، أتى فيه بعلامة تدل على التثنية أو الجمع ، قال سيبويه : (( واعلم أن من العرب من يقول : ضربوني قومك ، وضرباني أخواك ، فشبهوا هذا بالتاء التي يظهرونها في قالت فلانه ، وكأنهم أرادوا أن يجعلوا للجميع علامة كما جعلوا للمؤنث وهي قليلة ، قال الشاعر : وهو الفرزدق .<sup>(58)</sup>

ولكن ديافي أبوه وأمه بحوران يُعصرن السليط أقاربه

واما قوله جل ثناؤه: ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾<sup>(59)</sup> فإنما يجيء على البذل<sup>(60)</sup>.

وأشار ابن هشام أنه لا يلحق بعامل الفاعل علامة التثنية او الجمع بل الافراد ، فقال : (( أنه لا يلحق عامله علامة تثنية ولا جمع فلا يقال قاما أخواك ، ولا قاموا اخوتك ، ولا قمن نسوتك بل يقال في الجميع قام بالأفراد ، كما يقال قام أخوك هذا هو الاكثر ، ومن العرب من يلحق هذه العلامات بالعامل ))<sup>(61)</sup>.

وذكر ابن هشام : (( أن فعله يوحد مع تثنيته وجمعه كما يوحد مع افراده فكما تقول : قام أخوك ، كذلك تقول : قام أخواك ، وقام أخوتك ، وقام لنسوتك قال تعالى : ﴿قَالَ رَجُلَانِ﴾ ﴿وَقَالَ الظَّالِمُونَ﴾ وحكى البصريون على طئ وبعضهم عن أزد شنوءة ، نحو ضربوني قومك ، وضربتني تسوئك وضرباني أخواك ))<sup>(62)</sup>

وايضاً جاء في شرح الاشموني : (( وجرد الفعل من علامة التنثية والجمع إذا ما اسند لاثنتين كفاز الشهيدان ويفوز الشهيدان ، أو جمع كفاز الشهداء ويفوز الشهداء ، فازت الهندات ، وتفوز الهندات وهذه اللغة المشهورة )) . (63)

وقال السيوطي : ( ويجرد عامله إن كان ظاهراً من علامة تنثية وجمع إلا في لغة اكلوني البراغيث وقيل هو خبر مقدم وقيل الثاني بدل )) (64) وايضاً قال : (( إذا اسند الفعل الى الفاعل الظاهر المشهور تجريده من علامة التنثية والجمع نحو : قام الزيدان وقام الزيدون ، وقامت الهندات ، ومن العرب من يلحقه بالألف ، والواو ، والنون على أنها حروف دوال كتاء التأنيث لا ضمائر وهذه اللغة يسميها النحويون لغة أكلوني البراغيث )) . (65)

### سابعاً : نائب الفاعل:

يحذف الفاعل لكونه معلوماً او مجهولاً ويقام المفعول به مقامه فيعطى له من لزوم الرفع وجوب التأخير ، قال ابن عقيل : (( يحذف الفاعل ويقام المفعول به مقامه فيعطى ماكان للفاعل من لزوم الرفع ووجوب التأخر عن راجعه وعدم جواز حذفه )) (66)

وتعدّ هذه الظاهرة إحدى ظواهر النحو العربي التي لقيت اهتمام النحاة القدماء في مؤلفاتهم وفي مقدمتهم أشار الى ذلك شيخ النحاة سيبويه إذ يقول : (( وذلك قولك كُسيَ عبدالله الثوب ، وأعطى عبدالله المال رفعتَ عبدالله ههنا كما رفعته في ضُرب حين قلت: ضُربَ عبدالله وشُغِلتَ به (كُسيَ وأُعطِيَ) كما شُغِلتَ به (ضُرب) وانتصب (الثوبُ والمالُ) لانهما مفعولان تعدى إليهما مفعول هو بمنزلة الفاعل )) . (67)

وقال المبرد : (( وهو رفع نحو قولك ضرب زيد وظلم عبدالله وإنما كان رفعاً وحد المفعول أن يكون نصباً لا نك حذف الفاعل ولا بد لكل فعل من فاعل لا نه يكون فعل ولا فاعل فقد صار الفعل والفاعل بمنزلة شيء واحد إذا كان لا يستغني كل واحد منها عن صاحبه كالأبتداء والخبر ... فلما لم يكن للفعل من فاعل بُدّ وكننت ها هنا قد حذفته اقامت المفعول مقامه ليصح بما قام مقام فاعله )) . (68)

وقال ابن السراج : (( فحولف بينه وبين بناء الفعل الذي يبني للفاعل ، لئلا يلتبس المفعول بالفاعل وارتفاع المفعول بالفعل الذي تحدث عنه كارتفاع الفاعل إذا كان الكلام لا يتم إلا به و لا يستغني عنه ، ولذلك قلت اذا كان مبينا على فعل مبني للمفعول أردت به ما أردت في الفاعل من أن الكلام لا يتم الا به وقلت ولم تذكر من فعل به لأنك لو ذكرت الفاعل ما كان المفعول الا نصباً وإنما ارتفع لما زال الفاعل وقام مقامه)).<sup>(69)</sup>

وأشار ابن مالك الى أن الفاعل يحذف لكونه معلوماً أو مجهولاً ، أو عظيماً أو لغير ذلك فينوب عنه فيما كان له من رفع واعتناء ، قال : (( قد يحذف الفاعل لكونه معلوماً ، أو مجهولاً ، أو عظيماً ، أو حقيراً أو لغير ذلك فينوب عنه فيما كان له من رفع و اعتناء وغير ذلك المفعول به مسنداً إليه فعل مهياً بهيئة تنبئ عن النيابة أو اسم في معناه )) .<sup>(70)</sup>

وقال السيوطي : (( يحذف لغرض كعلم ، أو جهل ، وضعة ورفعه ، وحذف وإيهام ووزن ، وسجع وإيجاز فينوب عنه المفعول به فيما له ويقام الثاني من باب اعطى إذ لا لبس ، ومنعه قوم ، وثالثهما اذا كان نكرة والاول معرفة ... فينوب عنه المفعول به فيما له من رفع وعمدية ووجوب التأخير وامتناع حذف وينزل منزلة الجزء))<sup>(71)</sup>

وقال عباس حسن : (( من الدواعي ما يقتضي حذف الفاعل دون فعله وبترتيب عن حذفه أمران محتومان : تغير يطرأ على فعله والآخر : إقامة نائب عنه يحل محله ويجري عليه كثير من أحكامه التي اسلفناها كأن يصير جزءاً أساسياً في الجملة لا يمكن الاستغناء منه ويرفع مثله وكتأخره عن عامله)).<sup>(72)</sup>

### ثامناً : التمييز المضاف الدال على المقدار الى غير التمييز :

التمييز هو : هو اسم نكره يتضمن معنى (من) لبيان ما قبله من اجمال نحو : طاب زيد نفساً.<sup>(73)</sup> وقد أشار ابن عقيل إلى التمييز إذا أضيف الدال على مقدار الى غير التمييز وجب نصب التمييز ، فقال : (( فإن أضيف الدال على مقدار الى غير التمييز وجب نصب التمييز ، نحو : ( ما في السماء قدر راحة سحاباً ) ومنه قوله تعالى : ﴿لَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا﴾<sup>(74)</sup>)).<sup>(75)</sup>

وقال ابن السراج : (نصبت المفعول لما حال الفاعل بينه وبين الفعل ولو لا المضاف والنون لأضفته إليه ، لأن كل اسم يلي اسماً ليس بخبر له ولا صفة ولا بدل منه فحقه الإضافة ... وإن شئت قلت : لي ملء الدار رجلاً وأنت تريد : رجلاً وكل مميز مفسر في المقادير والأعداد وغيرها ((فمن)) تحسن فيه إذا رددته إلى الجنس تقول لي فيه من الرجال وما في قدر راحة في السحاب ، والله دره من الرجال)).<sup>(76)</sup>

وكان رأي ابن عقيل مطابقاً لكلام المرادي المصري من حيث إذا أضيف إلى غيره وجب النصب فقال المرادي : ((فإن أضيف إلى غيره وجب النصب نحو : «مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا»<sup>(77)</sup> ألا يصح اغناؤه عن المضاف إليه فهذا يجب نصبه كالمثال المذكور إذ لو قيل فيه ((ملء ذهب)) لم يستقم المعنى)).<sup>(78)</sup>

وقال ابن هشام : ((من مميز النسبة الواقع ما يفيد التعجب نحو أكرم به أيا (( ما أشجعه رجلاً (( (ولله دره فارساً)) الواقع بعد اسم التفضيل وشرط نصب هذا كونه فاعلاً معنياً نحو : ((زيد أكثر مالا)) بخلاف مال زيد أكثر مال))<sup>(79)</sup> .

## نتائج البحث

انتهت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج وهي :

- 1- أحكام الوجوب التي استقى منها النحاة القواعد والضوابط النحوية والتي تعد من الاستعمالات المهمة والتي شغلت الكثير من الدارسين في تيسير الفهم ، والتي اعتمد عليها الكثير من النحاة .
- 2- الوجوب عند النحويين الاوائل ينبني على اساس الاستقراء لكلام العرب ، فكان اساس أحكام الوجوب لكثرة الاستعمال .
- 3- إن المصطلحات الدالة على الوجوب لدى النحاة الاوائل وقعت بين مصطلح الوجوب ، وللزوم والقياس على الواجب ، عند سيبويه والكثير من النحاة من بعده .
- 4- ان مسائل الوجوب وقعت بين التقديم والتأخير ، والحذف ، والتكرار ، والرفع ، والنصب .
- 5- لاحظ إن مسائل ابن عقيل في الوجوب لم يختلف رأيه عن الذين سبقوه من النحاة .
- 6- دقة ابن عقيل وعنايته بصحة المسائل النحوية من خلال الاستشهاد بالآيات القرآنية ، والابيات الشعرية .

## الهوامش

- 
- (<sup>1</sup>) معجم مقاييس اللغة ، 89 .
- (<sup>2</sup>) الصحاح ، 1124 مادة (وجب) ، وينظر : لسان العرب 793/1 مادة (وجب) .
- (<sup>3</sup>) لسان العرب ، 1 / 793 مادة (وجب) .
- (<sup>4</sup>) تاج العروس 4 / 333 مادة (وجب) .
- (<sup>5</sup>) القاموس المحيط ، 1 / 141 .
- (<sup>6</sup>) التعريفات ، 323 .
- (<sup>7</sup>) ينظر : الحدود الانيقة ، 75 ، التوقيف على مهمات التعاريف ، 333 ، مقولة الوجوب بين التعقيد والاستعمال ، 10 .
- (<sup>8</sup>) ينظر : ارشاد الفحول الحق في علم الاصول ، 26/1 ، مقولة الوجوب بين التقيد والاستعمال ، 11 .
- (<sup>9</sup>) ينظر : معجم المصطلحات النحوية والصرفية ، 203 .
- (<sup>10</sup>) ينظر : المصدر نفسه ، 238 .
- (<sup>11</sup>) ينظر : الكتاب ، 2 / 131 .
- (<sup>12</sup>) ينظر : المصدر نفسه 56/3 ، 59 .
- (<sup>13</sup>) ينظر : احكام الوجوب في كتاب سيبويه ، 98 ، 99 .
- (<sup>14</sup>) ينظر : مقولة الوجوب بين التعقيد والاستعمال ، 23 .
- (<sup>15</sup>) معاني القرآن للاخفش ، 112/1 .
- (<sup>16</sup>) المقتضب ، 8/1 .
- (<sup>17</sup>) الخصائص ، 78/3 .
- (<sup>18</sup>) مقولة الوجوب بين التعقيد والاستعمال ، 30 .
- (<sup>19</sup>) ينظر : المصدر نفسه، 31 .
- (<sup>20</sup>) ينظر : شرح التسهيل ، 120/1 .
- (<sup>21</sup>) الضمير المستتر في الدرس النحوي ، ذ .
- (<sup>22</sup>) ينظر : شرح ابن عقيل ، 1 / 47 .
- (<sup>23</sup>) شرح قطر الندى وبل الصدى ، 94 .
- (<sup>24</sup>) النحو الوافي ، 1 / 219 ، 220 .
- (<sup>25</sup>) ينظر : النحو الواضح ، 2 / 213 .
- (<sup>26</sup>) ينظر : المصدر نفسه ، 2 / 214 .
- (<sup>27</sup>) الاشباه والنظائر ، 2 / 71 .
- (<sup>28</sup>) شرح ابن عقيل ، 126/1 .
- (<sup>29</sup>) ينظر : شرح المفصل ، 7 / 114 ، 115 .
- (<sup>30</sup>) سورة الانفال آية 35 .
- (<sup>31</sup>) اوضح المسالك ، 237/1 .

- (<sup>32</sup>) سورة الروم آية ، 447.
- (<sup>33</sup>) همع الهوامع ، 1 / 428.
- (<sup>34</sup>) النحو الوافي ، 1 / 546.
- (<sup>35</sup>) ينظر : ( لا ) النافية للجنس في القرآن الكريم ، 444.
- (<sup>36</sup>) شرح ابن عقيل 23/26.
- (<sup>37</sup>) الكتاب ، 2 / 279.
- (<sup>38</sup>) الاصول في النحو ، 1 / 379.
- (<sup>39</sup>) مغني السيب ، 1 / 315.
- (<sup>40</sup>) حاشية الخضري ، 1 / 285.
- (<sup>41</sup>) اسم الشاعر مجهول ، ينظر النحو الوافي ، 1 م 708.
- (<sup>42</sup>) النحو الوافي ، 1 / 708.
- (<sup>43</sup>) المصدر نفسه ، 1 / 709.
- (<sup>44</sup>) شرح ابن عقيل ، 2 / 96.
- (<sup>45</sup>) الكتاب ، 2 / 311.
- (<sup>46</sup>) المصدر نفسه ، 2 / 319.
- (<sup>47</sup>) المقتضب ، 4 / 395.
- (<sup>48</sup>) المصدر نفسه ، 4 / 395.
- (<sup>49</sup>) الاصول في النحو ، 1 / 283.
- (<sup>50</sup>) اسرار العربية ، 158.
- (<sup>51</sup>) النحو الوافي ، 2 / 323.
- (<sup>52</sup>) التراكيب اللغوية والعربية دراسة وصفية تطبيقية ، 101.
- (<sup>53</sup>) شرح ابن عقيل ، 3 / 98.
- (<sup>54</sup>) الاصول في النحو ، 2 / 20.
- (<sup>55</sup>) شرح الكافية الشافية ، 3 / 1187.
- (<sup>56</sup>) النحو الوافي ، 3 / 532.
- (<sup>57</sup>) شرح ابن عقيل ، 2 / 36.
- (<sup>58</sup>) ينظر : ديوانه ، 44.
- (<sup>59</sup>) سورة الانبياء آية ، 3.
- (<sup>60</sup>) الكتاب ، 2 / 41.
- (<sup>61</sup>) شرح قطر الندى وبل الصدى ، 182.
- (<sup>62</sup>) اوضح المسالك ، 2 / 89.
- (<sup>63</sup>) شرح الاشموني ، 1 / 389.
- (<sup>64</sup>) همع الهوامع ، 1 / 577.

- 
- (<sup>65</sup>) المصدر نفسه ، 587/1.
- (<sup>66</sup>) شرح ابن عقيل 2 / 50.
- (<sup>67</sup>) الكتاب ، 1 / 41 ، 42.
- (<sup>68</sup>) المقتضب ، 4 / 50.
- (<sup>69</sup>) الاصول في النحو ، 1 / 77.
- (<sup>70</sup>) شرح الكافية الشافية ، 2 / 603.
- (<sup>71</sup>) همع الهوامع ، 1 / 583.
- (<sup>72</sup>) النحو الوافي ، 2 / 97.
- (<sup>73</sup>) ينظر : شرح ابن عقيل ، 2 / 128.
- (<sup>74</sup>) سورة آل عمران آية ، 91.
- (<sup>75</sup>) شرح ابن عقيل ، 2 / 129.
- (<sup>76</sup>) الاصول في النحو ، 1 / 308.
- (<sup>77</sup>) سورة آل عمران آية ، 91.
- (<sup>78</sup>) توضيح المقاصد المسالك بشرح ألفية ابن مالك ، 2 / 729 ، 730.
- (<sup>79</sup>) أوضح المسالك ، 2 / 301.

---

## References

- 1- *Provisions of Obligation in Sibawayh's book*, Moza Al-Maqbali, Arabic Press, 22, 1<sup>st</sup> ed., Beirut, 2009.
- 2- IRSHAD ALFUHOOL ILA TAHKEEK ALHAQ FI ILM AL-USOOL", Mohammed Bin Ali Bin Mohammed Al-Shawkany, death in 1250 A.H., Verification by: Sheikh Ahmed Ghazu Inaya, Arabic Book, 1<sup>st</sup> ed., 1419 A.H.-1999 A.D. .
- 3- Asrar Al-Arabiya, AbdulRahman Bin Mohammed Bin UbaidAllah Al-Ansary Abu Al-Barakat Al-Anbary, death in 577 A.H., Al-Arqam Bin Aby AlArqam Publishing House, 1<sup>st</sup> ed., 1420 A.H.-1999 A.D.
- 4- Al-Ashbah WalNadhair, AbdulRahman Bin Aby Baker, Jalal AlDeen Al-Sayuty, death in 911, Arabic Books Publishing House, 1<sup>st</sup> ed., 1411 A.H., 1990A.D.
- 5- Al-Usool Fi Al-Nahu, Abu Baker Mohammed Bin AlSery Bin Sahel AlNahuy, known as Ibn Al-Saraj, died in 316 A.H., Verified by: AbdulHussein Al-Fatly, Al-Resala establishment, Beirut, Publishing House.
- 6- Awthah Al-Masalik Ela Alfiyyat Ibn Malik, Abdullah Bin Yousif Bin Ahmed Bin Abdullah Ibn Husham, died in 761 A.H., Verified by: Yousif Al-Sheikh Mohammed Al-Biqaeey, Al-Fikir Publishing House.
- 7-Taj Al-Aroos Min Jawaher Al-Qamoos, Mohammed Bin Mohammed Bin AbdulRazaq Al-Huseiny, named as Al-Zubaidy, died in 1205A.H., Al-Hidaya Publishing House.
- 8-Al-Tarakeeb Al-Lughaweya Al-Arabiya, Dr. Hadi Nahar, Al-Mustansiriya University/College of Arts, Al-Irshad Printing Press, Baghdad, 1408 A.H.- 1987 A.D.
- 9-Tawtheeh Al-Maqasid walmasalik in the explanation of Alfiyyat Ibn Malik, Abu Mohammed Bader Al-Deen Hasan Bin Qasim Al-Murady Al-Masry Al-Maliky, died in 749 A.H., Verified by: AbdulRahman Ali Sulayman, Al-Fikr Al-Araby Publishing House, 1<sup>st</sup> ed, 1428 A.H.- 2008.
- 10-Al-Tawkeef Ala Muhimat Al-Taareef, Zain Al-Deen Mohammed named AbdulRaoof Bin Taj Al-Arifeen, died in 1031 A.H., Alam Al-Kutub 38 AbdulKhalik Tharwat Publishing House, Cairo, 1<sup>st</sup> ed., 1410 A.H.-1990 A.D. .
- 11-Al-Taareefat, Ali Bin Mohammed Bin Ali Al-Jarjany, died in 816 A.H., Dar Al-Kutub Al-Ilmiya Publishing House, Beirut, 1<sup>st</sup> ed., 1403 A.H. – 1983 A.D.
- 12-Hashiyat Al-Khudary Ala Sharh Ibn Akeel Ala Alfiyyat Ibn Malik, Researches and Studies office, Dar Al-Fikir Publishing House, 1<sup>st</sup> ed., 1434 A.H.-2003 A.D.
- 13-Al-Hudood Al-Aneeqa Waltareefat Al-Dakeeka,

- 
- Zakariya Mohammed Bin Ahmed Bin Zakariya Al-Ansary, died in 926 A.H., Verified by: Dr. Mazin Al-Mubarak, Dar Al-Fikir Al-Muaaser Publishing House, Beirut, 1<sup>st</sup> ed., 1411 A.H.
- 14-*Al-Khasaes*, Abu Al-Fateh Othman Bin Jiny Al-Mousily, died in 392 A.H., Egyptian General Book Authority Press, 1<sup>st</sup> ed.
- 15-*Al-Farazdaq Divan*, Directed by Mr. Ali Fauur, Dar al-Kutub Al-Ilmiya Publishing House, Beirut, 1<sup>st</sup> ed., 1407 . – 1987 A.D.
- 16-Ibn Aqeel's Explanation of Alfiyyat Ibn Malik, Mohammed Muhey Al-Deen AbdulHameed, Al-Talayih Publishing House, 1<sup>st</sup> ed.
- 17-Sharh Al-Tasheel Libn Malik, Jamal Al-Deen Mohammed Bin Abdullah Al-Andulusy, died in 672 A.H. , Verification by: Dr. AbdulRahman AlSayed, Dr. Mohammed Bidoub Al-Makhtoon, Hajir Publishing House.
- 18-Sharh Al-Ashmoony Ala Alfiyaat Ibn Malik, Ali Bin Mohammed Bin Issa Abu AlHasan Al-Ashmoony, died in 900 A.H., Dar AlKutub AlIlmiya Publishing House, Beirut, 1<sup>st</sup> ed., 1419 A.H. – 1998 A.D.
- 19-Sharh Qatr Al-Nada Wa Bal AlSadaa, Abdullah Bin Yousif Bin Ahmed Ibn Husham, died in 761 A.H., Verification by: Mohammed Muhy Al-Deen AbdulHameed, Cairo, 11 ed., 1383 A.H.
- 20-Sharh AlKafeya AlShafeya, Mohammed Bin Abdullah Ibn Malik Al-Taey Al-Jayany, died in 672 A.H., Verification: AbdulMunim Ahmed Hureydy, Um Al-Qura University, Islamic Heritage Revival Center, 1<sup>st</sup> ed.
- 21-Sharh Al-Mufasal, Ibn Ali Bin Yaeesh Al-Nahawy, died in 643 A.H.Dar Al-Muneriya Printing House, Egypt.
- 22-Al-Muheet Dictionary, Majd Al-Deen Abu Taher Al-Fayroozabady, Verification in Al-Resala Institution, Mohammed Naeem Al-Irqsoosy, Al-Resala Institution, Beirut, 8<sup>th</sup> ed. , 1426 A.H. – 2005 A.D.
- 23-Al-Kitab, Amru Bin Othman Bin Qanbar, Abu Beshr named as Sebawayih, died in 180 A.H., Verification: AbdulSalam Mohammed Haroon, Al-Khanjy Library, Cairo, 3<sup>rd</sup> ed. , 1408 A.H. –1988 A.D.
- 24-Lisan Al-Arab, Mohammed Bin Makram Bin Ali Ibn Manthoor, died in 711 A.H. , Sadir Publishing House, Beirut, 3<sup>rd</sup> ed. , 1414 A.H.
- 25-Maany Al-Quran(Meanings of Quran), Abu Al-Hasan Al-Majashey Belwalaa, known as Al-Akhfash Al-Awsat, died in 215 A.H. , Verification: Dr. Huda

- 
- Mahmood Qaraa, 1<sup>st</sup> ed. , 1411 A.H. – 1990 A.D.
- 26-Mughny Al-Labeeb An Kutub Al-Aareeb, Abdullah Bin Yousif Bin Ahmed Ibn Husham, died in 761A.H. , Verification: Dr. Mazin Al-Mubarak, Mohammed Ali HamdAllah, Dar Al-Fikir Publishing House, Damascus, 6<sup>th</sup> ed. , 1985 A.D.
- 27-Al-Mugtathab, Mohammed Bin Yazeed Bin Abd AlAkbar Abu Al-Abbas Al-Mubrad, died in 285 A.H. , Verification: Mohammed AbdulKhalik Uthaima, Alam AlKutub Publishing House, Beirut.
- 28-AlSahah Dictionary, Ismael Bin Hamad Al-Jawhary, directed by: Khalil Maamoon Sheikhan, Dar Al-Maarifa Publishing House, Beirut, 2<sup>nd</sup> ed., 1428 A.H. – 2007 A.D.
- 29-Dictionary of Grammatical and Morphological Terms, Dr. Mohammed Sameer Najeeb Al-Labady, Al-Resala Institution, Al-Furqan Publishing House, Beirut, 1<sup>st</sup> ed. , 1405 A.H. – 1985 A.D.
- 30-Maqaees Al-Lugha Dictionary, Ahmed Bin Faris Bin Zakariya Al-Qezweeny, died in 395 A.H., Verification: AbdulSalam Mohammed Haroon, Dar Al-Fikir Publishing House, 1399 A.H. – 1979 A.D.
- 31-Al-Nahu Al-Wadhih Fi Qawaed AlLugha AlArabiya, Ali AlJarem and Mustafa Ameen, Saudi –Egyptian Printing House,
- 32-Al-Nahu Al-Wafi, Abbas Hassan, died in 1398 A.H. , Al-Maaref Publishing House, Egypt, 3<sup>rd</sup> ed.
- 33-Hemih Al-Hawamih Fi Sharh Jamih Al-Jawamih, AbdulRahman Bin Aby Baker Jalal Al-Deen Al-Sayooty, died in 911 A.H., Verified by: AbdulHameed Al-Hindawy, Al-Tawfeeqeya library, Egypt.

#### Theses and Researches

- 1-Al-Dhameer Al-Mustater Fi Al-Dars Al-Nahawy, Dr. Suood Bin UbaidAllah Bin Abed Al-Saedy, Kingdom of Saudia Arabia, Um Al-Qura University, College of Arabic Language, 1430 A.H. – 2009 A.D. ( Ph.D. Dissertation).
- 2-(La) Al-Nafiya LilJins Fi Al-Quran Al-Kareem, Assist. Lect. Ilham AbdulKareem Yakoob, Journal of Al-Anbar University for Languages and Arts, No. 3 for the year 2009 (Academic Research).
- 3- Maqoolat Al Wujoob Bain Al-Taaqeed Wallistimal, Salah Al-Deen Yahya, University of Mohammed Khider, Biskra, College of Arts and Languages, 2014 A.D. – 2015 A.D. (M.A. Thesis).

---